|  |  |
| --- | --- |
| **مؤتمر المندوبين المفوضين (PP-22) بوخارست، 26 سبتمبر - 14 أكتوبر 2022** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 18 للوثيقة 76-A** |
|  | **1 سبتمبر 2022** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |  |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) | |
| المقترح IAP 18 – مقترح لتعديل القرار 25 بشأن | |
| تقوية الحضور الإقليمي | |
|  | |

ملخص:

يهدف مقترح تعديل القرار 25 بشأن "تقوية الحضور الإقليمي" إلى تحديث الأدوار المسندة إلى المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، بغرض تعزيز وجهة نظر الاتحاد الواحد من خلال إشراك هذه المكاتب في مبادرات شبكة المرأة، وتوصيل الجيل والشراكة من أجل التوصيل المعتمدة في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2022. وعلاوة على ذلك، يؤكد من جديد الحاجة إلى التعاون الوثيق مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ولا سيما فيما يخص تنفيذ المبادرات الإقليمية، ويقترح أيضاً إشراكها في عمليات بناء القدرات في إطار مراكز التدريب الجديدة التابعة لأكاديمية الاتحاد. ويدعو إلى ضرورة إجراء استعراضات تقييمية للحضور الإقليمي كلما طلب مجلس الاتحاد ذلك. والأهم من ذلك، يشدد على الحاجة إلى جهات اتصال إقليمية ماهرة للقطاعات الثلاثة للاتحاد معيّنة في الميدان.

MOD IAP/76A18/1

القـرار 25 (المراجَع في بوخارست، 2022)

تقوية الحضور الإقليمي

إن مؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات (بوخارست، 2022)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* فوائد الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات (ICT) التي تعود على السكان والحاجة إلى تعزيز زيادة تيسرها في البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1؛

*ب)* أن تنمية البنى التحتية الوطنية والإقليمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تساعد في تقليص الفجوة الرقمية على الصعيدين الوطني والعالمي؛

*ج)* التزام الدول الأعضاء في الاتحاد بتعزيز النفاذ إلى الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات (ICT) بأسعار ميسورة، مع إيلاء اهتمام خاص لأكثر السكان حرماناً وضعفاً، وللمناطق النائية وتلك التي يصعب الوصول إليها،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار

*أ )* المادة 1 من دستور الاتحاد بشأن أهداف الاتحاد المتمثلة في تعزيز المساعدة التقنية وتوفيرها في ميدان الاتصالات للبلدان النامية، فضلاً عن تشجيع حشد الموارد المادية والبشرية والمالية اللازمة لتنفيذها، إضافةً إلى تشجيع سبل الوصول إلى المعلومات؛

*ب)* القرار 123 (المراجَع في بوخارست، 2022) لهذا المؤتمر، بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

*ﺝ)* القرار 5 (المراجَع في كيغالي، 2022) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن تعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة الاتحاد؛

*ﺩ )* القرار ITU‑R 48-2 لجمعية الاتصالات الراديوية (المراجَع في جنيف، 2015)، بشأن تقوية الحضور الإقليمي في أعمال لجان دراسات الاتصالات الراديوية؛

*ﻫ )* القرار 44 (المراجَع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

*و )* أن ينسق الأمين العام أنشطة الأمانة العامة وقطاعات الاتحاد، مع مراعاة وجهات نظر لجنة التنسيق للتأكد من استخدام موارد الاتحاد أفضل استخدام فعّال واقتصادي ممكن، وذلك على النحو الذي تنص عليه المادة 5 من اتفاقية الاتحاد؛

*ز )* القرار 59 (المراجَع في كيغالي، 2022) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين القطاعات الثلاثة للاتحاد الدولي للاتصالات بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك؛

*ح)* القرار ITU‑R 7-4 (المراجَع في شرم الشيخ، 2019) لجمعية الاتصالات الراديوية، بشأن تنمية الاتصالات بما في ذلك الاتصال والتعاون مع قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد (ITU-D)؛

*ط)* القرار 18 (المراجَع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن مبادئ وإجراءات توزيع العمل على قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات للاتحاد وتعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها؛

*ي)* تقرير وحدة التفتيش المشتركة (JIU) التابعة للأمم المتحدة لعام 2009 الذي يتضمن عدداً من التوصيات بشأن سبل تعزيز الحضور الإقليمي للاتحاد؛

*ك)* تقرير وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة لعام 2012 وخاصة التوصية 12 التي توصي بأن يضمن مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 أن يعمم دور الحضور الإقليمي في تحقيق "الأداء الموحد للاتحاد" في الخطة الاستراتيجية للاتحاد وبأن يتأكد المجلس من تغلغل هذا الدور على النحو المناسب في الخطط التشغيلية لكل قطاع؛

*ل)* تقرير وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة لعام 2016 الذي يتضمن توصية تتعلق بالحضور الإقليمي ويشير إلى أن التوصيات الواردة في تقريرها لعام 2009 تظل مناسبة؛

*م )* استعراض مؤسسة PWC لعام 2020 بشأن الحضور الإقليمي،

وإذ يلاحظ مع التقدير

*أ )* القرار 70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA) بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"؛

*ب)* القرار 71/243 للج*معية العامة للأمم المتحدة* بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

*ج)* القرار 72/279 *للجمعية العامة للأمم المتحدة* بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل ‏الذي يجري كل أربع سنوات للسياسة العامة من أجل تحسين تنظيم الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية دعماً للبلدان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

*د )* أن فريق المهام المعني بالتنسيق بين القطاعات (ISC-TF) بقيادة نائب الأمين العام للاتحاد، أُنشئ لتعزيز التنسيق والتعاون بين المكاتب الثلاثة والأمانة العامة بغية تجنب ازدواجية الجهود على الصعيد الداخلي وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد؛

*هـ )* فريق التنسيق بين القطاعات المعني بالمسائل ذات الاهتمام المشترك،

وإذ يعترف

*أ )* بالصعوبات التي تواجهها بلدان عديدة، لا سيما البلدان النامية التي تخضع لقيود صارمة في ميزانيتها، فيما يتعلق بالمشاركة في أنشطة الاتحاد؛

*ب)* بأن المكاتب الإقليمية هي امتداد للاتحاد ككل؛

*ج)* بأن قدرات الاتحاد في مجال عقد الاجتماعات الإلكترونية على النحو المنصوص عليه في القرار 167 (المراجَع في دبي، 2018) لهذا المؤتمر تساهم في تعزيز فعالية أنشطة الاتحاد، بما فيها تنفيذ المشاريع على النحو المنصوص عليه في القرار 157 (المراجَع في دبي، 2018) لهذا المؤتمر،

واقتناعاً منه

*أ )* بأن الحضور الإقليمي هو أداة تسمح للاتحاد بالعمل بأوثق ما يمكن مع أعضائه، وهو بمثابة قناة لنشر المعلومات عن أنشطته، وإقامة علاقات أوثق مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وتقديم المساعدة التقنية للبلدان التي لديها احتياجات خاصة؛

*ب)* بأهمية التعاون بين مكتب الاتصالات الراديوية (BR) ومكتب تقييس الاتصالات (TSB) ومكتب تنمية الاتصالات (BDT) والأمانة العامة من أجل تشجيع وتحسين عمل المكاتب الإقليمية؛

*ج)* بأن المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق تجعل الاتحاد أكثر وعياً بالأولويات والاحتياجات الخاصة بالمناطق وأكثر تجاوباً معها؛

*د )* بأن الموارد محدودة ولذلك فإن الكفاءة والفعالية هما من الاعتبارات الأساسية في الأنشطة التي يجب أن يضطلع بها الاتحاد، فضلاً عن الحاجة إلى ترسيخ الخبرات والمعارف التقنية للموارد البشرية المخصصة للمكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، لتمثيل قطاعات الاتحاد الثلاثة؛

*ﻫ )* بأن الحضور الإقليمي لكي يكون فعّالاً يجب منحه الصلاحيات اللازمة لتلبية مختلف متطلبات الأعضاء؛

*و )* بأن توفير وسائل الاتصال الفوري على الخط بين المقر والمكاتب الميدانية يؤدي إلى تحسن ملموس في أنشطة التعاون التقني؛

*ز )* بأنه ينبغي أن يتاح لجميع المكاتب الإقليمية النفاذ إلى نفس المعلومات المتوفرة إلكترونياً في المقر، كي تبقى بلدان المناطق على دراية بالأمور؛

*ح)* بأن المشاركة والالتزام الكاملين للمكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق أمر أساسي من أجل التنفيذ الناجح للخطة الاستراتيجية للاتحاد والخطط التشغيلية للقطاعات الثلاثة والأمانة العامة وخطة عمل بوينس آيرس،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن دور المكاتب الإقليمية للاتحاد هو مساعدة البلدان في المناطق في مجالات عديدة، من قبيل تنفيذ ومتابعة المشاريع بما فيها المشاريع المتصلة بالمبادرات الإقليمية، وسد الفجوة التقييسية، وبناء القدرات ذات الصلة بإدارة الترددات، وتزويد المناطق بمعلومات محدّثة عن أنشطة الاتحاد، وتعزيز التعاون مع منظمات الاتصالات الإقليمية؛

*ب)* أن مؤتمر المندوبين المفوضين والمجلس قد أيدا مبدأ تكليف المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق بوظائف واضحة ومحددة؛

*ج)* أنه ينبغي تعزيز التعاون والتنسيق بين المكاتب الثلاثة والأمانة العامة، تشجيعاً لمشاركة المكاتب الإقليمية في مجالاتها؛

*د )* أن هناك حاجة إلى التقييم المتواصل للمتطلبات من الموارد، بما في ذلك الموظفون، كي تنفِّذ المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق ولاياتها المتفق عليها،

وإذ يلاحظ أيضاً

أن المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق تمثل حضور الاتحاد برمته، وأن أنشطتها ينبغي أن ترتبط بمقر الاتحاد وأن تظهر الأهداف المنسقة للقطاعات الثلاثة جميعها والأمانة العامة، وأن الأنشطة الإقليمية من شأنها تعزيز المشاركة الفعّالة لجميع الأعضاء في أعمال الاتحاد،

يقرر

1 مواصلة تقوية وظائف المكاتب الإقليمية بحيث يمكن أن تؤدي دوراً في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتحاد وبرامجه ومشاريعه والمبادرات الإقليمية المذكورة في القرار 17 (المراجَع في كيغالي، 2022) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، في حدود الموارد المتاحة بما فيها الموارد المخصصة في الخطة المالية ومن المصادر الأخرى ذات الصلة مثل المساهمات الطوعية؛

2 أن تؤدي المكاتب الإقليمية دوراً رئيسياً في تسهيل المناقشات بشأن المسائل الإقليمية ونشر المعلومات ونتائج أنشطة قطاعات الاتحاد الثلاثة جميعها والأمانة العامة، مع اجتناب الازدواجية في أداء هذه الوظائف مع المقر؛

3 أن تواصل المكاتب الإقليمية تعزيز علاقاتها مع منظمات الاتصالات الإقليمية ودون الإقليمية، من خلال التعاون المستمر، لحفز تبادل الخبرات بينها، والمساعدة في تنفيذ المبادرات الإقليمية للاتحاد وغيرها من الأنشطة؛

4 أن تُمنح المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق الصلاحيات التي تؤهلها لاتخاذ قرارات في حدود صلاحياتها، مع تسهيل وتحسين وظائف التنسيق والتوازن بين مقر الاتحاد والمكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق؛

5 أن تساهم المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، قدر المستطاع، *وضمن جملة أمور*، في الخطط التشغيلية السنوية المتجددة الممتدة لأربع سنوات للأمانة العامة والقطاعات الثلاثة، بمحتوى خاص لكل مكتب من المكاتب الإقليمية ومكاتب المنطقة، استناداً إلى الخطة الاستراتيجية للاتحاد وخطة عمل كيغالي، وأن تقوم بعد ذلك بتحديد الخطة/الأحداث السنوية ونشرها بانتظام في الموقع الإلكتروني للاتحاد من أجل تنفيذها؛

6 أن تشارك المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق بنشاط في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتحاد ، لا سيما فيما يتعلق بالغايات الاستراتيجية وجميع أهداف القطاعات وتلك المشتركة بين القطاعات وفي متابعة ما يُنجز من المقاصد الاستراتيجية؛

7 أن تشارك المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق بنشاط في تنفيذ خطة عمل كيغالي، لا سيما فيما يتعلق بأولويات قطاع تنمية الاتصالات ونتائج كل منها والنواتج والمبادرات الإقليمية بما يتسق مع الخطة الاستراتيجية الشاملة للاتحاد؛

8 أن تشارك المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق بنشاط في تحقيق مؤشرات النتائج ومؤشرات الأداء الرئيسية على النحو المحدد في خطة عمل كيغالي وحدده الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات؛

9 أنه ينبغي مواصلة تحسين التعاون بين المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق للاتحاد من ناحية والمنظمات الإقليمية المعنية وغيرها من المنظمات الدولية المهتمة بتنمية الاتصالات وبالمسائل المالية من ناحية أخرى، وذلك بهدف استعمال الموارد أمثل استعمال ممكن واجتناب الازدواجية، وتزويد الدول الأعضاء بالمعلومات تباعاً من خلال مكتب تنمية الاتصالات، لتأمين تلبية احتياجات الدول الأعضاء بطريقة منسقة ووفقاً لنهج تشاوري؛

10 أن تشارك المكاتب الإقليمية مشاركة كاملة في تنظيم أحداث/اجتماعات/مؤتمرات الاتحاد جميعها، بالتعاون الوثيق مع الأمانة العامة والمكتب (المكاتب) ذي الصلة (ذات الصلة) والمنظمات الإقليمية، مع مراعاة الأولويات التي يحددها الأعضاء في المناطق، عملاً على زيادة الكفاءة في تنسيق مثل هذه الأحداث، وتجنب الازدواجية في الأحداث/المواضيع والاستفادة من تضافر جهود مكاتب الاتحاد والمكاتب الإقليمية؛

11 أن تحصل المكاتب الإقليمية على موارد كافية، في حدود الموارد المخصصة في الخطة المالية، للاضطلاع بواجباتها بصورة فعّالة، بما في ذلك المنصات التكنولوجية لعقد الاجتماعات الإلكترونية واستعمال أساليب العمل الإلكترونية (EWM) وأيضاً لنشر المعلومات ذات الصلة من خلال مختلف الوسائل الإلكترونية القائمة إلى دولها الأعضاء المعنية؛

12 أن تستعمل الأهداف والنتائج المحددة في الخطة الاستراتيجية للاتحاد والخطط التشغيلية المتجددة الممتدة لأربع سنوات للأمانة العامة والقطاعات الثلاثة لاستعراض الحضور الإقليمي، وفي حال عدم استيفاء المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق لمعايير الاستعراض المتفق عليها، ينبغي للمجلس تقييم أسباب ذلك واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة التي يراها مناسبة وذلك بالتشاور مع البلدان المعنية؛

13 أن مندوبي أي من البلدان النامية الذين قدموا مساهمات في أحداث الاتحاد يمكن أن يكونوا مؤهلين للحصول على مِنح إذا سمحت الميزانية ذات الصلة بذلك، بغية تشجيع مشاركة البلدان النامية في أنشطة الاتحاد،

يقرر كذلك

1 استعراض الحضور الإقليمي للاتحاد كلما طلب مجلس الاتحاد ذلك؛

2 أن تواظب المكاتب الإقليمية على تقديم تقارير إلى الأفرقة الاستشارية للقطاعات، حسب الاقتضاء، وأن تبلغ مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات عن الأنشطة الإقليمية المتصلة بقطاع كل منهما،

يكلف مجلس الاتحاد

1 بأن يدرج تقوية الحضور الإقليمي في بنود جدول أعمال كل دورة من دوراته العادية لدراسة تطوره ولاعتماد قرارات بشأن استمرار التكيف الهيكلي للحضور الإقليمي وأعماله، بهدف تنفيذ ولاية الاتحاد وأهداف الخطتين الاستراتيجية والمالية للاتحاد من خلال التنسيق والجوانب التكميلية للأنشطة القائمة بين الاتحاد ومنظمات الاتصالات الإقليمية ودون الإقليمية؛

2 بأن يأخذ في الحسبان متطلبات أعضاء الاتحاد وينفذ القرارات المعتمدة في مؤتمرات الاتحاد وجمعياته؛

3 بأن يخصص الموارد المالية الملائمة في نطاق الحدود المالية التي وضعها مؤتمر المندوبين المفوضين، لتنفيذ هذا القرار؛

4 بأن يرفع تقريراً إلى مؤتمر المندوبين المفوضين القادم بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، آخذاً في الحسبان جملة أمور منها التقارير ذات الصلة لوحدة التفتيش المشتركة ومؤسسة PWC؛

5 بأن يحلل أداء المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق بالاستناد إلى تقرير الأمين العام السنوي ونتائج استقصاء مستوى الرضاء الذي يجريه الأمين العام والخطة الاستراتيجية للاتحاد والخطط التشغيلية الممتدة لأربع سنوات للأمانة العامة والقطاعات الثلاثة، وأن يتخذ التدابير المناسبة ويضع المبادئ التوجيهية والتوصيات للنهوض بالحضور الإقليمي للاتحاد وتعزيزه؛

6 بأن يستمر في النظر في مواصلة تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير لجنة التفتيش المشتركة ومؤسسة PWC ذات الصلة بالحضور الإقليمي؛

7 بأن ينظر في نتائج الاستعراض الذي أجراه الأمين العام ويتخذ التدابير المناسبة،

يكلف الأمين العام

1 بتسهيل مهمة المجلس من خلال توفير كل ما يلزم من دعم لتعزيز الحضور الإقليمي على النحو المعروض في هذا القرار؛

2 بالقيام عند اللزوم بتعديل الأحكام والشروط السارية المحددة في الاتفاق المبرم (الاتفاقات المبرمة) مع البلد المضيف ذي الصلة بما يتفق مع تغير البيئة في البلد المضيف، وبعد إجراء مشاورات مسبقة مع البلدان المعنية ومع ممثلي المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية لهذه البلدان؛

3 برفع تقرير كل عام إلى المجلس بشأن الحضور الإقليمي يتضمن، فيما يتعلق بكل مكتب من المكاتب الإقليمية، معلومات مفصلة بشأن كيفية تحقيق الغايات والأهداف المحددة في الخطة الاستراتيجية والخطط التشغيلية المتجددة الممتدة لأربع سنوات للأمانة العامة والقطاعات الثلاثة في سياق إطار الإدارة القائمة على النتائج؛ وينبغي أن يتضمن التقرير معلومات مفصلة بشأن ما يلي:

’1‘ الهيكل الوظيفي، بما فيه عدد الموظفين وفئة التوظيف؛

’2‘ الشؤون المالية، بما فيها الميزانية المخصصة للمكاتب والنفقات بشأن كل هدف من الأهداف وناتج من النواتج، وفقاً لخطة عمل بوينس آيرس؛

’3‘ الأنشطة المتعلقة بالقطاعات الثلاثة، ونتائج المشاريع بما في ذلك المبادرات الإقليمية، والأحداث/الاجتماعات/المؤتمرات، والاجتماعات التحضيرية الإقليمية، واجتذاب أعضاء جدد في القطاعات، وذلك بالتنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية؛

’4‘ المنح المقدمة؛

4 بالقيام مرة واحدة في كل أربع سنوات، وفي حدود الموارد المالية القائمة، بإجراء دراسة عن مدى رضاء الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات ومنظمات الاتصالات الإقليمية عن الحضور الإقليمي للاتحاد، وعرض النتائج في تقرير إلى دورة المجلس قبل كل مؤتمر للمندوبين المفوضين؛

5 بمواصلة التعاون مع الأمم المتحدة وسائر الكيانات والدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بهدف دعم التنفيذ الكامل للقرارين 71/243 و72/279 الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة،

يكلف الأمين العام، بالتشاور الوثيق مع مديري المكاتب الثلاثة، بما يلي

1 ضمان دمج جميع الأنشطة المخطَطة للقطاعات الثلاثة والأمانة العامة في المناطق ضمن الأجزاء ذات الصلة بالمناطق في الخطط التشغيلية وتنفيذها في إطار تنسيق المكاتب الإقليمية؛

2 ضمان أن تستند الخطط التشغيلية السنوية للمكاتب الإقليمية إلى مدخلات من المناطق المعنية قبل التنفيذ؛

3 تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ جميع أنشطة القطاعات الثلاثة والأمانة العامة في المناطق ضمن إطار تنسيق المكاتب الإقليمية،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بتنفيذ التدابير التالية لمواصلة تقوية الحضور الإقليمي:

’1‘ تقوية المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق من خلال تحديد المهام التي يمكن إسنادها إلى هذه المكاتب، وتنفيذها بأسرع ما يمكن؛

’2‘ السعي إلى تزويد المكاتب الإقليمية بموظفين ذوي خبرة في كل من القطاعات الثلاثة؛

’3‘ استعراض الإجراءات الإدارية الداخلية المتصلة بأعمال المكاتب الإقليمية، بغية تبسيطها وتحقيق شفافيتها وتعزيز كفاءة العمل؛

’4‘ مساعدة البلدان في تنفيذ المبادرات الإقليمية المحددة في خطة عمل بوينس آيرس وفق القرار 17 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017)؛

’5‘ وضع إجراءات واضحة يتم اتباعها للتشاور مع الدول الأعضاء من أجل تحديد أولويات المبادرات الإقليمية الموحدة وتزويد الدول الأعضاء تباعاً بالمعلومات عن اختيار المشاريع وتمويلها؛

’6‘ التماس مدخلات متخصصة من المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق من أجل السماح باتخاذ قرارات مستنيرة وتلبية الاحتياجات الملحة لأعضاء الاتحاد في المنطقة؛

’7‘ منح المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق مرونة أكبر، بما يشمل ما يلي، على سبيل المثال لا الحصر:

• الوظائف المتعلقة بنشر المعلومات وإسداء المشورة المتخصصة واستضافة الاجتماعات وتنظيم الدورات والحلقات الدراسية، فضلاً عن توافر جميع الأدوات الإلكترونية المطلوبة للقيام بهذه الأنشطة؛

• الوظائف والمهام التي يجوز تفويضها للمكاتب الإقليمية المتعلقة بإعداد وتنفيذ ميزانياتها المخصصة؛

• ضمان مشاركة هذه المكاتب بشكل فعّال في المناقشات بشأن مستقبل الاتحاد والمسائل الاستراتيجية التي تخص قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

’8‘ إشراك المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق إشراكاً تاماً في الأنشطة المتعلقة بمبادرات شبكة المرأة (NOW)، وتوصيل الجيل والشراكة من أجل التوصيل؛

’9‘ إشراك المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق في أنشطة بناء القدرات وتنميتها في إطار مراكز التدريب التابعة لأكاديمية الاتحاد (ATC)،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتشاور الوثيق مع الأمين العام ومديرَي مكتبي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات

1 باتخاذ التدابير اللازمة لزيادة تعزيز الحضور الإقليمي كامتداد للاتحاد ككل، فضلاً عن تدابير لضمان إدراج أنشطة مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات على نحو فعّال في المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، على النحو الموصوف في هذا القرار؛

2 باستعراض وتحديد الوظائف المناسبة، بما في ذلك الوظائف الدائمة، في المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق، والسعي إلى أن يكون في كل منطقة موظف مهني واحد على الأقل لديه المهارات والمعرفة ذات الصلة للعمل كمسؤول اتصال لكل قطاع من القطاعات الثلاثة، ويكون مسؤولاً أمام المدير الإقليمي، بما في ذلك عن طريق تدريب الموظفين القائمين، وتعيين الموظفين المتخصصين، كلما استدعى الأمر، لتلبية احتياجات معينة؛

3 بملء الوظائف الشاغرة في المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء، وتخطيط توفر الموظفين على أن يؤخذ في الاعتبار التوزيع الجغرافي للوظائف، والمعرفة والخبرة المتعلقة بقطاعات الاتحاد الثلاثة قدر الإمكان؛

4 بالحرص على إعطاء المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق درجة كافية من الأولوية في مجمل أنشطة الاتحاد وبرامجه، والتأكد من أنها تتمتع بالقدر اللازم من الاستقلال وسلطة اتخاذ القرار والوسائل المناسبة، لكي تشرف على تنفيذ المشاريع الممولة من صناديق استئمانية والمشاريع الممولة من صندوق تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

5 باتخاذ التدابير اللازمة لتحسين تبادل المعلومات بين المقر والمكاتب الميدانية؛

6 بتعزيز قدرات الموارد البشرية وتوفير المرونة اللازمة للمكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق سواء بالنسبة إلى توظيف موظفي الفئة الفنية أو توظيف موظفي الدعم،

يكلف مديرَي مكتبي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات

1 بمواصلة التنسيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات لتحسين قدرات المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق مما يمكنها من توفير معلومات عن أنشطة قطاعيهما، وتزويدها بالخبرات التقنية اللازمة لتقوية أواصر التعاون والتنسيق مع المنظمات الإقليمية المعنية وتسهيل مشاركة جميع الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات في أنشطة قطاعات الاتحاد الثلاثة؛

2 بتقديم الأنشطة الإقليمية للقطاعات من خلال المكاتب الإقليمية.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)